Distr.: General
10 November 2011
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة الحادية والخمسون
١٣ شباط/فبراير – ٢ آذار/مارس ٢٠١٢

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية: زمبابوي

إضافة

ردود زمبابوي على قائمة القضايا المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس*

لمحة عامة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١ من قائمة القضايا (CEDAW/C/ZWE/Q/2-5)

١- إن وكالة زمبابوي للإحصاءات الوطنية هيئة اعتبارية أُنشئت بموجب قانون التعداد والإحصاءات [الفصل ٢٩:١٠] الذي دخل حيز النفاذ في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وهذه الوكالة هي الهيئة الرسمية التي تقوم بجمع البيانات الوطنية في زمبابوي وتضطلع بمهمة تنسيق النظام الإحصائي الوطني والإشراف عليه. ووحدة الإحصاءات الجنسانية العاملة في إطار وكالة زمبابوي للإحصاءات الوطنية مناطة بولاية ضمان أن تكون جميع الإحصاءات التي تُجمع عن طريق مختلف الدراسات الاستقصائية مصنفة حسب نوع الجنس كما يتضح من الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية التي تُجرى مرة كل أربع سنوات. وتشمل الدراسة الاستقصائية عنصراً منفصلاً يتعلق بالعنف الجنساني يبين اتباع نهج يراعي نوع الجنس في جمع البيانات.

* وفقاً للمعلومات المُحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تُحرَّر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

الرجاء إعادة الاستعمال

٢- وقد وضعت الوكالة قاعدة بيانات لإحصاءات زمبابوي تتضمن مؤشرات وطنية محددة الأولويات لرصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد صنفت الإحصاءات التي جُمعت حسب نوع الجنس بما يتمشى مع السياسات الوطنية للمساواة بين الجنسين (٢٠٠٤) التي تكلف جميع القطاعات بوضع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس. وتستمد وكالة الإحصاءات الوطنية معلوماتها من البيانات الإدارية التي تجمع من مختلف القطاعات.

٣- وفي عام ٢٠١٠، طلبت الحكومة، بشراكة مع اليونيسيف، إجراء بحث صدر بعنوان "تحليل واقعي لوضع النساء والأطفال في زمبابوي في الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠". ويعبر البحث عن الوضع الفعلي للنساء والأطفال على جميع المستويات في زمبابوي. ويقدم التحليل الواقعي عرضاً شاملاً يضم آخر البيانات الصادرة في القطاعات الاجتماعية الهامة، بما في ذلك الصحة والتعليم والمياه والصرف الصحي.

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٢ من قائمة القضايا

٤- إن شرط عدم التمييز الوارد في المادة ٢٣(١) من دستور زمبابوي وغيره من التشريعات ذات الصلة لا يعكس حرفياً تعريف التمييز ضد المرأة بصيغته الواردة في الاتفاقية. ومع ذلك فإن الشروط تغطي جميع جوانب التعريف بشكل كافٍ لأنها تمنع التمييز لأسباب نوع الجنس والوضع العائلي والحمل.

٥- من جهة أخرى، تقر الحكومة بأن المادة ٢٣(٣) من الدستور تشجع التمييز في مسائل قانون الأحوال الشخصية والقانون العرفي، وقد سنَّت عدة تشريعات للقضاء على التمييز ضد المرأة على النحو الذي أُشير إليه بالفعل في التقرير. وإضافة إلى ذلك، وفي إطار عملية المراجعة الدستورية التي تجري حالياً، أُنشئت لجنة مواضيعية معنية بالمرأة لضمان ترسيخ حقوق المرأة في الدستور الجديد على النحو الملائم. وقد قامت اللجنة بعدة زيارات إعلامية تشاورية في جميع أنحاء البلد، وكانت المادة ٢٣(٣) من الدستور نقطة للحوار. ولذلك، فإن إلغاء هذه المادة قيد النظر.

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٣ من قائمة القضايا

٦- إضافة إلى عملية المراجعة الدستورية المشار إليها أعلاه والتدابير التي أبرزها التقرير، وضعت وزارة شؤون المرأة والمساواة بين الجنسين والتنمية المجتمعية دليلاً لقوانين الأسرة يوضح التشريعات المتصلة بالأسرة بشكل مبسط كاستراتيجية لإذكاء الوعي. وقد أدركت المحكمة العليا أن نظام التقاضي القائم على التنازع ليس سهل الاستخدام في معالجة قضايا قانون الأسرة، ولذلك فإنها أنشأت من الناحية الإدارية محكمة متخصصة في عام ٢٠٠٩ لمعالجة قضايا قانون الأسرة. وفي تلك المحكمة المتخصصة بقضايا الأسرة يجري التخفيف

من العمليات والشكليات لإتاحة الإمكانية لتسوية النزاعات بصورة عاجلة ومنفتحة وشفافة على النحو المناسب لمعالجة القضايا المعروضة على المحكمة. وتركز المحكمة على قضايا الطلاق والانفصال القضائي وإبطال الزواج والحضانة والوصاية والاختطاف الدولي والميراث، لكنها لا تعالج الجوانب الجنائية من قانون الأسرة. والعمليات جارية لإنشاء المحكمة من الناحية التشريعية. ومن المتوخى أن يشجع هذا التخصص التطبيق الفعال لأحكام الاتفاقية.

الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٤ من قائمة القضايا

(أ) تعريف التمييز ضد المرأة

٧- ينص دستور زمبابوي (المادة ٢٣) بوضوح على حظر التمييز على أساس العرق أو القبيلة أو مكان المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة أو نوع الجنس أو الوضع العائلي أو الإعاقة البدنية. وإن إدراج مفهومي التمييز على أساس "الجنس والنوع الجنساني" في شرط عدم التمييز يحظر التمييز ضد المرأة حظراً فعالاً. ونتيجة لذلك فإن جميع الأشخاص في زمبابوي، بمن فيهم النساء، مؤهلون للتمتع على قدم المساواة بالحقوق المنصوص عليها في إعلان الحقوق. لذلك فإن لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي ملزمة بالتحقيق في أفعال التمييز ضد المرأة. وتوفر المادة ٢٣ للمرأة المزيد من الحماية من أشكال أخرى للتمييز، كالتمييز على أساس الإعاقة والوضع العائلي.

(ب) تشكيلة لجنة حقوق الإنسان وصلاحياتها في مجال التحقيق وتطبيق قراراتها وسُبُل الانتصاف المتاحة

٨- عُدل الدستور في عام ٢٠٠٧ (التعديل ١٨) لإنشاء لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي بما يتمشى مع مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتتمثل إحدى المهام التي تضطلع بها اللجنة في التحقيق في سلوك أي سلطة أو شخص متى زُعم انتهاك تلك السلطة أو ذلك الشخص لأي حق من الحقوق المنصوص عليها في إعلان الحقوق. وإضافة إلى ذلك ينص الدستور على سن قانون يمكّن اللجنة من ضمان أو توفير جبر مناسب في حالة حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان. وينظر البرلمان حالياً في مشروع قانون يتعلق بلجنة حقوق الإنسان في زمبابوي.

٩- وينبغي بمقتضى المادة 100R (1) من الدستور أن تضم لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي رئيساً وثمانية مفوضين آخرين، على أن يكون أربعة منهم من النساء. ولهذا الغرض توجد أربع نساء في لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي. وسينص مشروع القانون المشار إليه أعلاه على أن يكون نائب الرئيس دوماً من جنس آخر غير جنس الرئيس. ويتضح ذلك بالفعل في التشكيلة الحالية للجنة حيث إن رئيس اللجنة رجل ونائب الرئيس امرأة.

١٠- ولضمان استمرار تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، ينص مشروع القانون المتعلق بلجنة حقوق الإنسان في زمبابوي على إنشاء فريق عامل معني بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة من بين الأفرقة العاملة التي ستُنشأ بما يتمشى مع مختلف المجالات المواضيعية لحقوق الإنسان. وبناء على ذلك، سيؤدي الفريق العامل المعني بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة المهام المتوقعة من لجنة معنية بالمساواة بين الجنسين.

(ج) اعتمادات الميزانية

١١- تشمل ميزانية اللجنة، على النحو المنصوص عليه بالكامل في مشروع القانون، ما يلي:

(أ) الأموال المرصودة بموجب قانون البرلمان من أجل الأجور والبدلات المدفوعة إلى أعضاء اللجنة أو فيما يتعلق بهم والنفقات الإدارية المتكررة للجنة؛

(ب) أية أموال أخرى تُدفع للجنة من الأموال المخصصة لهذا الغرض بموجب قانون البرلمان؛

(ج) أية هبات أو منح أو تركات أو قروض يقدمها أي شخص أو منظمة أو أي حكومة أو بلد إلى اللجنة بموافقة الوزير؛

(د) أية أموال أخرى يُعهد بها إلى اللجنة سواء بموجب هذا القانون أو قوانين أخرى.

١٢- وفي أثناء ذلك، تقدم الحكومة الأموال إلى اللجنة في إطار باب محدد من أبواب الميزانية.

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٥ من قائمة القضايا

١٣- منذ بدء العمل بالسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين، وضعت عدة قطاعات سياسات تدخلية محددة في مجال المساواة بين الجنسين كالتالي:

(أ) عملية إصلاح الأراضي، وهي عملية تخصص للمرأة حصة نسبتها ٢٠ في المائة وذلك لتمكينها من الحصول على الأرض وامتلاكها كحق شخصي؛

(ب) السياسة العامة للسياحة التي تعزز مشاركة المرأة في القطاع بتخصيص حصة نسبتها ٣٠ في المائة لهذا الغرض؛

(ج) السياسات الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تنص على منح المرأة نسبة ٣٠ في المائة من تسهيلات القروض؛

(د) تخصيص حصة للمرأة نسبتها ٣٠ في المائة من ميكنة التعدين التي تديرها وزارة المناجم وتطوير التعدين؛

(هـ) الصندوق الإنمائي للمرأة وصندوق التنمية المجتمعية اللذان جرى إنشاؤهما في عام ٢٠٠٧ لمساعدة المرأة في مختلف المشاريع المدرة للدخل؛

(و) الخطة المتوسطة الأجل (٢٠١٢-٢٠١٥) التي تسلط الضوء على الحاجة إلى تعميم المساواة بين الجنسين في جميع القطاعات الصناعية، مثل التصنيع والسياحة والتعدين والزراعة؛

(ز) قيام لجنة الخدمة العمومية بتخصيص حصة للمرأة نسبتها ٣٠ في المائة في جميع وظائف الإدارة العليا في الخدمة العمومية؛

(ح) برنامج لإدارة السياسة الاقتصادية التي تراعي المنظور الجنساني، وهو برنامج تعكف الحكومة في الوقت الحالي على تنفيذه. ويرمي البرنامج إلى تعزيز قدرات الاقتصاديين والمسؤولين عن الميزانية والقائمين على تخطيط السياسات لتمكينهم من وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات اقتصادية تراعي المنظور الجنساني؛

(ط) تعيين منسقين للشؤون الجنسانية في كل وزارة مختصة على مستوى المدير لتوجيه عملية تعميم المساواة بين الجنسين في وزاراتهم.

١٤- وتُستعرَض حالياً السياسات الوطنية للمساواة بين الجنسين لمواءمتها مع التطورات الراهنة، مثل الأهداف الإنمائية للألفية، والبروتوكول المتعلق بالمساواة بين الجنسين والتنمية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والملاحظات الختامية للاجتماعات اللاحقة للجنة وضع المرأة والأطر الإنمائية الوطنية، مثل الخطة المتوسطة الأجل.

التدابير الخاصة المؤقتة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٦ من قائمة القضايا

١٥- في آب/أغسطس ٢٠١٠، تحققت نسبة ٢٣,٣٦ في المائة من أصل ٣٠ في المائة وهي النسبة التي خصصتها لجنة الخدمة العمومية للمرأة في وظائف الإدارة العليا.

١٦- وينص التعديل الدستوري رقم ١٧ على العمل الإيجابي في أي برنامج من برامج إصلاح الأراضي لصالح الفئات التي كانت محرومة في السابق. وفي إطار برنامج إصلاح الأراضي، تخصص الحكومة للمرأة حصة نسبتها ٢٠ في المائة. وحتى عام ٢٠٠٩، خُصصت مزارع من الصنف A1 لنسبة ١٧ في المائة من النساء وأخرى من الصنف A2 لنسبة ١٢ في المائة منهن.

١٧- ونتيجة للسياسات الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم المشار إليها أعلاه، استفادت نسبة ٥٧ في المائة من النساء من تمويل شركة سيدكو (SEDCO) بالمقارنة بنسبة ٤٣,٥ في المائة من الرجال في عام ٢٠١٠.

التعليم

١٨- استحدثت زمبابوي سياسات العمل الإيجابي في مجال القبول في المعاهد ومراكز التدريب التقني والمهني. وأفضت سياسات العمل الإيجابي إلى زيادة تحسين فرص وصول النساء إلى التعليم العالي في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠١٠. ومن عام ٢٠٠٦ وحتى عام ٢٠١٠، ارتفعت معدلات الالتحاق بالتعليم على النحو التالي:

(أ) من ٣٤ في المائة إلى ٤٤,٣ في المائة في مراكز التعليم والتدريب المهنيين؛

(ب) من ٣٦,٩ في المائة إلى ٣٩,٥ في المائة في الجامعات؛

(ج) من ٤١,٢ في المائة إلى ٤٤,٣ في المائة في معاهد الفنون التطبيقية؛

(د) من ٥٦,٧ في المائة إلى ٦٩,٤ في المائة في معاهد إعداد المعلمين.

القوالب النمطية والممارسات الثقافية

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٧ من قائمة القضايا

١٩- اتُخذت مجموعة من التدابير من أجل تغيير القوالب النمطية الجنسانية، وتشمل تلك التدابير ما يلي:

(أ) إنشاء نواد جنسانية في المدارس الابتدائية والثانوية لنشر الوعي في صفوف التلاميذ بالقضايا الجنسانية، وذلك لتعزيز المعتقدات غير النمطية منذ سن مبكرة. وقد وضعت الحكومة، بدعم من اليونيسيف، مجموعة من مواد التوعية الجنسانية ووزعتها على النوادي الجنسانية. وإضافة إلى ذلك، نُظمت مسابقات تنطوي على امتحان موجز وكتابة مقالات في المدارس لإثارة النقاش بشأن القوالب النمطية الجنسانية وكيفية التصدي لها؛

(ب) إنشاء نواد للعلوم والرياضيات من أجل تفنيد القوالب النمطية الخاصة بالمواضيع التقنية. وتعمل هذه الأندية أثناء العطل المدرسية في مقاطعات البلد العشر كلها. وإضافة إلى ذلك، دُعيت نساء يُعتبرن قدوة إذ تميزن في مهن غير تقليدية، لقيادة الطائرات والهندسة، لمخاطبة الفتيات وتشجيعهن كجزء من عملية التوجيه؛

(ج) برامج التوعية بقضايا الجنسين التي تستهدف الزعماء بوصفهم أوصياء على الثقافة والتقاليد. وتستهدف حملات التوعية أساساً الممارسات الثقافية التي تُديم القوالب النمطية الجنسانية. وقد كُلف الزعماء بدورهم بنقل المعلومات تدريجياً إلى مجتمعاتهم المحلية؛

(د) تنظيم حملات إعلامية عن طريق إجراء حوارات في وسائل الإعلام تتناول مواضيع شتى، مثل العنف الجنساني وتمكين وإشراك المرأة في السياسة وصنع القرار؛

(هـ) التزام الرجال من خلال منظمات للرجال، كمنتدى بادار للرجال المعني بقضايا الجنسين، لتغيير مفاهيم الرجال لمسائل المساواة والعدل بين الجنسين.

العنف ضد المرأة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٨ من قائمة القضايا

٢٠- تضطلع الحكومة ويضطلع المجتمع المدني ببرامج تتعلق بمنع العنف ضد المرأة على نطاق البلد. وهناك وحدة معنية بالاهتمام بالضحايا (Victim Friendly Unit) في كل مركز من مراكز الشرطة في جميع أنحاء البلد. ويخضع جميع الموظفين العاملين في الوحدة للتدريب في كيفية التعامل مع ضحايا العنف الجنسي والمترلي. وإضافة إلى ذلك، تقوم الحكومة، في محاولة لتوفير خدمات متكاملة لضحايا العنف الجنسي، بتوجيه مراكز خدمات شاملة من أجل ضحايا العنف الجنساني. وترمي مراكز الخدمات الشاملة إلى تقديم خدمات جامعة في مركز واحد تشمل توفير الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي وخدمات الشرطة والخدمات الصحية. ويجري وضع خطط لإنشاء هذه المراكز في جميع مقاطعات البلد الإدارية العشر.

٢١- ويتلقى القضاة والمدعون العامون وكتاب المحاكم التدريب في مجال التنفيذ الفعال لقانون العنف المترلي والتعامل مع ضحايا العنف المترلي. وقد عُين مستشارون لمكافحة العنف المترلي على المستوى المجتمعي من أجل تقديم الدعم النفسي والاجتماعي إلى ضحايا العنف المترلي.

٢٢- وشرعت الحكومة في حملة لانتهاج سياسة عدم التسامح إطلاقاً إزاء العنف الجنساني، وقد ركزت الحملة على الوقاية والحماية ومشاركة كل فرد في برامج ترمي إلى مكافحة العنف الجنساني. وفي إطار هذه الحملة، ترجمت إلى اللغات المحلية معلومات تتعلق بقانون العنف المترلي وغيره من القوانين ووزعت على المجتمعات الريفية.

٢٣- وفيما يتعلق بقانون العنف المترلي، لا تعتبر جميع أفعال العنف المترلي أفعالاً جنائية، كالإيذاء العاطفي. وعندما تُبلغ الشرطة بهذه القضايا فإنها تحليها إلى منظمات تعنى بتقديم الدعم النفسي والاجتماعي.

(أ) التدابير العملية التي اتخذها مجلس مكافحة العنف المترلي لضمان وتعزيز التنفيذ الفعال لقانون العنف المترلي

٢٤- وضع المجلس، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، إطاراً للرصد والتقييم بوصفه عنصراً أساسياً من عناصر الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالعنف الجنساني في البلد والمعدة لزيادة المساءلة وقياس تأثير البرنامج. وستستخدم جميع الجهات صاحبة المصلحة إطار الرصد والتقييم لقياس تأثير عمليات التدخل في قطاعاتها. وسيسهم إطار الرصد والتقييم في تحديد أفضل الممارسات التي يمكن تعزيزها في المبادرات التي ستتخذ في المستقبل لمنع العنف الجنساني والتصدي له.

(ب) توفير مآوى حكومية لضحايا العنف المترلي

٢٥- يجري وضع خطط لإنشاء مآوى على الأقل في كل مقاطعة بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

(ج) المعايير الثقافية والطقوس والممارسات العرفية والتمييزية

٢٦- عالجت الوحدة المعنية بالاهتمام بالضحايا في السنتين الأخيرتين عدداً قليلاً جداً من القضايا التي تنطوي على ممارسات ثقافية ضارة. وفي عام ٢٠٠٩، لم تُسجل سوى ست حالات تنطوي على وهب نساء في حين أنه قد سجلت في عام ٢٠١٠ أربع حالات. وهذه الممارسات في طريقها إلى الزوال شيئاً فشيئاً نتيجة لحملات توعية مكثفة.

الاتجار بالنساء والفتيات واستغلالهن

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٩ من قائمة القضايا

٢٧- إن عملية التصديق على بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بلغت مرحلة متقدمة. وعلى الرغم من أن البحث المشار إليه في تقرير الدولة الطرف يبين أن زمبابوي تستخدم كبلد عبور ومنشأ للاتجار بالبشر، فإن الدلائل تشير إلى أن ذلك يخص الهجرة غير النظامية أكثر مما يخص الاتجار بالبشر.

٢٨- وعلى النحو المشار إليه في تقرير الدولة الطرف، يستخدم مركزا الاستقبال والدعم في النقطتين الحدوديتين بيتبريدج وبلومتري بصفة أساسية لاستقبال العائدين والمرحلين من البلدان المجاورة الذين هاجروا بصورة غير نظامية. وتجدر الإشارة إلى أنه بالنظر إلى التحديات الاقتصادية التي واجهها البلد نتيجة للعقوبات غير القانونية فإن عدداً من سكان زمبابوي قد عبروا الحدود إلى البلدان المجاورة بحثاً عن فرص عمل.

٢٩- ووفقاً لما جاء في تقرير الدولة الطرف، ستجري زمبابوي في القريب دراسة مستقلة تتعلق بظاهرة الاتجار بالبشر للتأكد من وجودها ونطاقها وأبعادها الجنسانية.

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٠ من قائمة القضايا

٣٠- البغاء غير مشروع في زمبابوي، ولذلك فإن أي نشاط يرتبط به يعتبر جريمة. والبغاء غير مقبول أيضاً بمقتضى أنظمتنا الثقافية وقيمنا ومعتقداتنا. والجانب الأكثر شيوعاً للبغاء في البلد هو المراودة حيث تستهوي المرأة الرجل لأغراض الجنس.

٣١- والواقع أن الحكومة شرعت في عام ٢٠٠٤ في حملة باسم "لا للبغاء" ترمي إلى الثني عن البغاء في أعقاب انتشار فيروس نقص المناعة البشري والإيدز. وللتخفيف من الآثار السلبية للحملة على رفاه النساء المعنيات، استهلت الحكومة في عام ٢٠٠٧ مشروعاً تمكينياً وتأهيلياً واقتصادياً يستهدف النساء العاملات في البغاء لتمكينهن من الحصول على قروض تجارية. ومع ذلك، فإن الأموال المخصصة للقروض قد تأثرت باتجاهات التضخم العالي التي اتسم بها الاقتصاد خلال تلك الفترة. ولذلك، فإن البرنامج لم يصل إلى نهايته.

المشاركة السياسية والمشاركة في الحياة العامة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١١ من قائمة القضايا

٣٢- تمول الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي (تمويل الحكومة النرويجية) مشروع المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار المشار إليه في تقرير الدولة الطرف. وقد انقطع هذا التمويل في أعقاب العقوبات المفروضة على البلد. وتبذل الحكومة، بشراكة مع منظمات غير حكومية محلية، جهوداً مستمرة لمواصلة اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين في الحياة السياسية وعلى مستويات صنع القرار الأخرى على النحو المنصوص عليه في بروتوكول الاتحاد الأفريقي وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن القضايا الجنسانية والإنمائية. وتشمل تلك الجهود ما يلي:

(أ) برامج لبناء القدرات من أجل أعضاء البرلمان وأعضاء مجالس الحكم المحلي القائمين والمحتملين. وركز التدريب على تهيئة هؤلاء الأعضاء للحملات الانتخابية وتوعيتهم بالصكوك الوطنية والدولية المتعلقة بالقضايا الجنسانية ومهارات القيادة العامة؛

(ب) حملة "المرأة قادرة على القيام بذلك"، المنظمة في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، وهي حملة شجعت النساء على المشاركة في انتخابات عام ٢٠٠٨ كمرشحات وناخبات على السواء؛

(ج) حملة القضايا الجنسانية والتنمية المنظمة في إطار وزارة شؤون المرأة والمساواة بين الجنسين والتنمية المجتمعية لإدراج حكم في الدستور الجديد يقضي بتخصيص حصة للمرأة نسبتها ٥٠ في المائة.

التعليم

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٢ من قائمة القضايا

٣٣- أُنشئت وحدة المساعدات التعليمية الأساسية في عام ٢٠٠٠، وهي وحدة تستهدف الأطفال الفقراء والضعفاء في المدارس الابتدائية والثانوية على السواء. وفي عام ٢٠٠٩، استفاد ما مجموعه ٦٠٠ ٠٠٠ طفل لوحدهم من هذه الوحدة من بينهم ٥٦ في المائة من الفتيات. وبلغ معدل التسرب ٣٠ في المائة وهو أعلى بقليل بين الصبيان عما هو عليه بين الفتيات.

المضايقة الجنسية

٣٤- تتسم التدابير الإدارية المتخذة ضد الأشخاص الذين يرتكبون أفعال المضايقة الجنسية في المدارس بطابع تأديبي ولا تؤثر على النتائج الجنائية للقضية. والمسألة التي أشير إليها في تقرير الدولة الطرف بوصفها تحدياً من التحديات هي فصل التدابير الإدارية عن الدعاوى الجنائية من حيث الإجراءات الخاصة بسوء السلوك. ولذلك فإن واجب إبلاغ الشرطة بالمسألة يقع على عاتق الضحية والأسرة. وتتولى السلطات المدرسية أمر أسر الضحايا والتعريف بالإجراءات الجنائية. ومتى طلبت المحكمة الحصول على الأدلة من السلطات المدرسية حصلت عليها على النحو الواجب. وبناء على ذلك، فإن الإجراءات الإدارية والدعاوى الجنائية عمليتان متوازيتان.

العمالة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٣ من قائمة القضايا

٣٥- وفقاً لما أشار إليه تقرير الدولة الطرف فإن قانون العمل [الفصل ١:٢٨] يحظر طلب خدمات جنسية مقابل التوظيف في عمل أو الترقية أو أي أنشطة أخرى ذات صلة. ويمتد هذا الحظر ليشمل أي شكل من أشكال التصرف الجنسي الدافع وغير المرغوب فيه تجاه أحد العاملين. وهو يحمي العاملين من التمييز المحتمل على أساس نوع الجنس.

٣٦- وإضافة إلى ذلك، تقّر القواعد التنظيمية للخدمة العمومية (الصك القانوني ١ الصادر في عام ٢٠٠٠)، بالمضايقة الجنسية في مكان العمل كفعل من أفعال سوء السلوك الذي يتطلب اتخاذ تدابير عقابية، مثل وقف الجاني عن العمل أو فصله منه. ولا تعالج المضايقة الجنسية بصورة إدارية فحسب بل أيضاً يمكن للضحية المتضررة التوجه إلى المحكمة وتوجيه تهم جنائية إلى الجاني.

٣٧- ولمعالجة مسائل المضايقة الجنسية بفعالية، تم تشجيع الشركات الخاصة على إصدار مدونات لقواعد السلوك من أجل فض النزاعات الداخلية في مكان العمل. وتُلزم لوائح (الصك القانوني ٣٧٩ الصادر في عام ١٩٩٠) علاقات العمل (مدونة قواعد السلوك الخاصة بالعمالة) الشركات بأن تسجل ما لديها من مدونات لقواعد السلوك في وزارة العمل والخدمات الاجتماعية.

الصحة

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٤ من قائمة القضايا

٣٨- شرعت الحكومة في برنامج صحة الأم والمولود الجديد الذي يسعى إلى تيسير تمتع النساء والرجال والشباب بوضع صحي جيد في مجال الصحة الجنسية والإنجابية. ويسعى البرنامج أيضاً إلى ضمان أن تكون كل حالة حمل مرغوباً فيها ومأمونة وتفضي

إلى نتيجة إيجابية تتمثل في تمتع الأم والمولود بصحة جيدة، عن طريق التصدي لـــثلاث حالات تأخير هي:

(أ) التأخير في اتخاذ قرار بشأن طلب الرعاية والعلاج؛

(ب) التأخير في الوصول إلى مركز للعلاج؛

(ج) التأخير في الحصول على علاج مناسب في المركز.

(أ) البرامج الرئيسية المتعلقة بخفض الوفيات النفاسية

'١' مهارات إنقاذ الحياة في مجال الرعاية المتصلة بالولادة والمواليد الجدد في حـــالات الطـــوارئ وعملية الفحص لاكتشاف سرطان عنق الرحم

٣٩- يقدم البرنامج منذ عام ٢٠٠٦ دورات تدريبية في مجال الرعاية المتـــصلة بـــالولادة والمواليد الجدد في حالات الطوارئ. وتستهدف الدورات التدريبية أساساً القابلات والأطباء وأخصائيي التوليد وطب النساء. ومنذ عام ٢٠٠٩، أصبحت الدورات التدريبية تشمل منع انتقال الإصابة (بفيروس نقص المناعة البشري) من الأم إلى الطفل. ويضع البرنـــامج أيـــضاً مبادئ توجيهية لإدراج العلاج المضاد للفيروسات العكوسة في مراكز صحة الأم والطفـــل. وحتى اليوم، يتلقى في المتوسط عاملان صحيان لكل مركز صحي من الدرجة الثانية التدريب في مهارات إنقاذ الحياة في مجال الرعاية المتصلة بالولادة والمواليد الجدد في حالات الطوارئ. وقد افتتحت وزارة الصحة ورعاية الطفل أيضاً موقعين لفحص الكشف عن سرطان عنـــق الرحم، وحتى اليوم خضع ما يزيد على ٠٠٠ ٥ امرأة لهذا الفحص.

'٢' إحياء دور انتظار للأمهات

٤٠- شرعت وحدة الصحة الإنجابية التابعة لوزارة الصحة ورعاية الطفل في عملية لإحياء دور انتظار للأمهات. وفي عام ٢٠٠٨، أُجري تقييم سريع لدور الانتظار تلك أدى إلى وضع مبادئ توجيهية عملية وشراء معدات وإمدادات لتيسير العملية. وقد تم التكليف بالمشروع في آذار/مارس ٢٠١٠. ويتمثل الهدف منه في إحياء دار واحدة على الأقل لكـــل مقاطعـــة في المرحلة الأولية من البرنامج. وحتى اليوم، جرى إحياء ٦٢ دار انتظـــار، والحكومـــة الآن في مرحلة التخطيط للجزء الثاني من عملية الإحياء. ومن المتوقع أن يؤدي إحياء هذه الدور إلى تحسين حالات الولادة المؤسسية فضلاً عن زيادة مهارات الإشراف على الولادة.

'٣' الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين

٤١- عملت وحدة الصحة الإنجابية على تيسير وضع استراتيجية للصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. وحتى اليوم، أُنشئ ما يزيد على ٢٥٠ مكانـــاً ومركـــزاً مناسباً للشباب في المرافق الصحية وفي المجتمعات المحلية في جميع أنحاء البلد.

'٤' *إطلاق حملة "كارما" (حملة التسريع في خفض معدلات الوفيات النفاسية) في زمبابوي*

٤٢- في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، بدأت الحكومة حملة التسريع في خفض معدلات الوفيات النفاسية في إطار موضوع "زمبابوي تهتم: ينبغي ألا تموت امرأة وهي تمنح الحياة". ويتمثل الهدف الرئيسي لحملة "كارما" في التسريع بتيسير واستخدام خدمات من نوعية جيدة للصحة الجنسية والإنجابية ومتاحة للجميع، وهي خدمات ذات أهمية حاسمة لخفض معدل الوفيات النفاسية عن طريق التنسيق والتنفيذ الفعال للخطط والاستراتيجيات القائمة.

'٥' *مشروع بطاقات الدم*

٤٣- إن ما يقارب ١٤ في المائة من الوفيات النفاسية في زمبابوي تعزى إلى النزيف بعد الولادة. وقد طلبت وزارة الصحة ورعاية الطفل وضع برنامج لبطاقات/قسائم الدم يرمي إلى تحسين توريد الدم وما يتصل به من مشتقات للنساء اللواتي يحتجن إليه بتكلفة معقولة. وقد قطع البرنامج شوطاً كبيراً في سبيل إنقاذ حياة النساء الحوامل اللواتي يحتجن إلى نقل الدم ومشتقات الدم.

'٦' *برنامج تعزيز النقل والاتصالات من أجل تحسين إحالات المرضى*

٤٤- تعزز الحكومة نظام النقل والاتصالات لخفض حالات التأخير التي تتعرض لها النساء الحوامل قبل الوصول إلى مرافق الرعاية الصحية.

'٧' *خدمات الرعاية قبل الولادة وبعدها*

٤٥- يوجد أكثر من ١ ٥٠٠ موقع يقدم خدمات الرعاية قبل الولادة وما بعدها في البلد. وقد قامت الوزارة بتنقيح المبادئ التوجيهية المتعلقة بالرعاية في فترة ما بعد الولادة لضمان تلقي الأمهات للرعاية في فترة ما بعد الولادة خلال الثماني والأربعين ساعة الأولى من الولادة (قبل الخروج من المستشفى) في الأيام السبعة (عوضاً عن زيارة الأيام العشرة المتبعة في الماضي) وفي ٤٢ يوماً (ستة أسابيع).

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٥ من قائمة القضايا

٤٦- أشار تقرير الدولة الطرف إلى أن الحكومة أنشأت مجلساً وطنياً معنياً بالإيدز لتنسيق عمليات التصدي على المستوى الوطني لانتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ورصده وتقييمه. ولدى المجلس هيئة تضم ١٤ عضواً. ويضطلع المجلس بأنشطته عن طريق لجان عمل الإيدز المنشأة على مستوى المحافظات والمقاطعات والدوائر والقرى، مما يضمن إمكانية وصول جميع أفراد الجمهور إلى المجلس.

تأثير أنشطة المجلس الوطني المعني بالإيدز

٤٧- نظراً إلى الجهود المتضافرة التي بذلها المجلس الوطني المعني بالإيدز، أحرزت زمبابوي تقدماً كبيراً في مجال التصدي لفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، مما أدى إلى انخفاض معدل انتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز بنحو ٥٠ في المائة إذ هبط من نسبة ٢٩ في المائة في عام ١٩٩٧ إلى نسبة ١٤,٢٦ في المائة في عام ٢٠٠٩. وتؤكد الأدلة أن استراتيجيات الوقاية في زمبابوي قد كللت بالنجاح. وقُدِّمت برامج إعلامية للتغيير الاجتماعي وتغيير السلوك إلى ٧٢ منطقة من مناطق البلد جميعها. وفي عام ٢٠١٠ حصلت نسبة ٥٦ في المائة من النساء الحوامل المصابات بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز على خدمات منع انتقال الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز من الأم إلى الطفل، وقد ارتفعت هذه النسبة عدة مرات بعد أن كانت ٥ في المائة في عام ٢٠٠٥. وازدادت أيضاً تغطية العقاقير الوقائية المضادة للفيروسات العكوسة للرضع. وفي عام ٢٠٠٨، حصل ٨٠ في المائة من الرضع المولودين من أمهات مصابات بفيروس نقص المناعة البشري على العقاقير الوقائية المضادة للفيروسات العكوسة من أجل منع انتقال الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز من الأم إلى الطفل عند الولادة، وقد ارتفعت هذه النسبة من ٦٠ في المائة عام ٢٠٠٦.

٤٨- وفيما يتعلق بتوفير العلاج المضاد للفيروسات العكوسة، تبلغ حالياً نسبة الأشخاص الذين يحتاجون إلى علاج فوري مضاد للفيروسات العكوسة في زمبابوي ٦٠ في المائة. فقد ارتفع عدد الأطفال الذين يحتاجون إلى علاج مضاد للفيروسات العكوسة من ٩٥٤ ١٨ في عام ٢٠٠٩ إلى ٩٠٤ ٣١ في عام ٢٠١٠.

التمكين الاقتصادي

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٦ من قائمة القضايا

٤٩- في عام ٢٠١٠، خصصت الحكومة عن طريق وزارة المالية ٠٠٠ ٠٠٠ ١ دولار أمريكي لوزارة شؤون المرأة والمساواة بين الجنسين والتنمية المجتمعية لكي تمكن اقتصادياً النساء المهمشات على مستوى القاعدة الشعبية من خلال الصندوق الإنمائي للمرأة. وإدراكاً لواقع حياة المرأة والتحديات التي تواجهها، فإن ضمانات الأصول لم تطلب منهن للحصول على القروض. وشكلت النساء مجموعات تضم كل مجموعة منها ٥ نساء أعضاء على الأقل تضمن كل واحدة منهن الأخرى. واستفاد ما مجموعه ٥٠٩ مجموعات نسائية من ١٠ مقاطعات (٥٤٥ ٢ امرأة) من الصندوق. ومن بين المقاطعات العشر، هناك ثماني مقاطعات في المناطق الريفية ومقاطعتان في المناطق الحضرية.

٥٠- واستحدثت الوزارة أيضاً نظاماً داخلياً للإقراض والادخار. وأُنشئ ما مجموعه ٣٢٩ مجموعة للادخار والائتمان في جميع أنحاء البلد، وبلغ مجموع أعضاء هذه المجموعات ٠٩٦ ٢ عضواً، من بينهم ٧٩٦ ١ امرأة. ويهدف النظام إلى بناء قاعدة من رأس المال تتيح للمشاركين الحصول على قروض بمعدلات فائدة منخفضة للغاية وبدون طلب ضمانات أصول.

٥١- وإضافة إلى ذلك، عملت الوزارة على تمكين المرأة اقتصادياً من خلال عدة برامج تشمل المداجن حيث حصلت ٣٤ مجموعة نسائية في إطار الإقراض على ٤٢٠ ٢ دجاجة إباضة من نوع بوشفيلد. وإضافة إلى ذلك، نُظِمت دورات تدريبية تتعلق بتجهيز الأغذية وتنظيم المشاريع في جميع المقاطعات العشر، وحضر هذه الدورات ما مجموعه ٨٨٨ ١ مشاركاً من بينهم ٧٨٨ ١ امرأة (٩٥ بالمائة).

٥٢- ووضع إطار واسع لتمكين المرأة اقتصادياً يرمي إلى ضمان مشاركة المرأة بفعالية في القطاعات الرئيسية للاقتصاد، مثل التعدين والتصنيع والسياحة والزراعة.

الفئات الضعيفة من النساء

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٧ من قائمة القضايا

(أ) المسنات

٥٣- تقدم الحكومة حالياً الرعاية للمسنين المحتاجين من خلال برنامج المساعدات العامة الذي يتيح دفع مبلغ شهري لكل منهم. ولا يدفع المسنون الذين بلغوا الخامسة والستين أو تجاوزوها أية رسوم طبية في المؤسسات الصحية الحكومية.

(ب) النساء ذوات الإعاقة

٥٤- ثمة إطار قانوني يوفر الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة. وينص هذا الإطار على تخصيص موارد من الميزانية لصندوق المعوقين بشكل مباشر. وفي محاولة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها، وضعت الحكومة سياسات تهدف إلى تحقيق التكافؤ في فرص العمل المتاحة لهم في الخدمة العامة، وذلك تمشياً مع قواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٣. وإضافة إلى ذلك، يمنع دستور زمبابوي التمييز على أساس الإعاقة.

٥٥- وإضافة إلى ذلك، ينص قانون المساعدة في مجال الرعاية الاجتماعية [الفصل ٦:١٧] على تقديم المساعدة الصحية والتعليمية، وعلى دفع نفقة الإعالة، والتحويلات النقدية، وشراء التكنولوجيات المعينة، والمعدات الخاصة بالمعوقين.

(ج) اللاجئات

٥٦- زمبابوي طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩ التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا. وقد أُدرجت أحكام هذين الصكين في القانون الوطني عن طريق سن قانون اللاجئين [الفصل ٤:٣].

٥٧- وتدير زمبابوي مخيماً للاجئين في مقاطعة مانيكالاند يسمى مخيم تونغو غارا للاجئين، وقد أقامت الحكومة هذا المخيم كمأوى رسمي للاجئين. وفي هذا المخيم تلبى الاحتياجات الأساسية للاجئين، كالغذاء والمأوى والتعليم والخدمات الصحية. ويُسمح للاجئين بالحصول على عمل والعمل كأي شخص آخر من غير المواطنين بموجب قوانين زمبابوي.

٥٨- وتتولى لجنة اللاجئين في زمبابوي تحديد وضع اللاجئ وهي تتألف من الوزارات الحكومية ذات الصلة. وتشارك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصفة مراقب وتتولى تقديم المشورة التقنية. وتتمتع اللاجئات بالحقوق نفسها الممنوحة للنساء في زمبابوي.

النساء الريفيات

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٨ من قائمة القضايا

٥٩- يتمثل اتجاه الحكومة في التنمية الريفية، ولهذا الغرض استفادت النساء من عدد من البرامج المنفذة في المناطق الريفية. وقد استفادت النساء الريفيات بدرجة كبيرة من أغلبية هذه البرامج على النحو المبيَّن في الردود على الأسئلة ٨ و١٤ و١٦ المتعلقة بالعنف ضد المرأة والحصول على الخدمات الصحية وتمكين المرأة اقتصادياً.

٦٠- وأُنشئ مركزان تدريبيان للنساء الريفيات (روجير هومان وجاميكا إن) لتعزيز تنمية مهارات النساء الريفيات. وتشمل الدورات التدريبية المتاحة تطوير عملية تجهيز الأغذية وتنظيم المشاريع وصنع الملابس وإدارة المشاريع التجارية. وفي عام ٢٠١٠، خضع للتدريب إجمالاً ١٢٥ ٢ امرأة ريفية.

٦١- وأدت برامج تزويد الريف بالكهرباء إلى تزويد عدد كبير من الأسر المعيشية ومراكز الخدمة في الريف بالكهرباء. وقد شهد البرنامج ارتفاعاً في المشاريع الزراعية التي أنشأتها النساء. وفي عام ٢٠٠٩، ارتفع عدد العاملين في هذه المشاريع بنسبة ٢٧٠ في المائة، وتفيد التقارير بأن نسبة ٤١ في المائة منهم نساء. وقد أدى برنامج تزويد الريف بالكهرباء في زمبابوي أيضاً إلى زيادة عدد الأنشطة المدرة للدخل التي تضطلع بها المشاريع المحلية الصغيرة والمتوسطة الحجم. وأثبتت المشاريع المدرة للدخل أنها أداة مفيدة في خفض معدلات الفقر في البلد.

٦٢- وتحتفل زمبابوي كل عام بيوم المرأة الريفية ويُعترف في هذا اليوم بمساهمة المرأة الريفية في التنمية.

الزواج والعلاقات الأسرية

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ١٩ من قائمة القضايا

٦٣- يُشار في هذه المسألة إلى ما يلي:

(أ) ستؤدي عملية إصلاح قانون الزواج إلى مواءمة جميع أنماط الزواج مع أحكام الاتفاقية، على النحو المشار إليه في تقرير الدولة الطرف. فعملية الإصلاح جارية الآن وستمر بعدة مراحل قبل أن تُختتم، ومن هذه المراحل عرضها على مجلس الوزراء والبرلمان. وبالتالي من الصعب تحديد جدول زمني لذلك؛

(ب) يُجرَّم الزواج المبكر بموجب قانون العنف المترلي والقانون الجنائي (التدوين والإصلاح)؛

(ج) لم تُتخذ أية تدابير لمنع تعدد الزوجات.

البروتوكول الاختياري

الرد على المسائل المثارة في الفقرة ٢٠ من قائمة القضايا

٦٤- تنظر الحكومة في التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية وستُعلم اللجنة بالتطورات في هذا الخصوص.

٦٥- تدعم زمبابوي تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية التي تتصل بمدة اجتماعات اللجنة.